

نتائج تفعيل رقابة ومتابعة تمويل المؤسسة المصغرة بمنطقة بشار
دراسة ميدانية لتمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B.A.D.R) للمؤسسات
المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (A.N.S.E.J)
بمنطقة بشار.

أ.بوسهمين أحمد^[*]

جامعة بشار

Abstract:

The national economy has recently witnessed significant developments in all fields, all of which aimed at changing the pattern of economic activities without interference with economic freedom. As the banking system is the main pillar of the economic and financial stability of the country. It has been given great importance because the banks are considered as the basic motivation of the economy in any country, through its role as a financial medium which contributes to the financing of productive projects to achieve profit and returns for both parties, and ,thus the economy as a whole, especially with the emergence of micro-enterprises in addition to small and medium ones, these enterprises proved their ability to achieve rapid economic returns because of the characteristics which distinguish them: namely its smoothness and its speed of interaction with external variables..... etc.

Keywords: *Micro-enterprises, bank , loans, financing, investment, control.*

الملخص:

[*]: أستاذ مساعد بجامعة بشار ، univahmed@gmail.com أو univ_ahmed@yahoo.fr .

عندما تجتاز المؤسسة المصغرة لأهم عائق وهو التمويل المصرفي الذي تعتمد عليه بشكل أساسي بالإضافة إلى التمويل الذاتي، نجد بعضها يعاني من مشاكل عديدة متداخلة من حيث أسبابها ونتائجها، ومن الملاحظ

بأن هذه المشاكل تكون إما داخلية تتصل بكل مؤسسة على حدة، وتكون ناجمة في أغلب الأحيان عن وجود إختلاف في الهيكل الداخلي للمشروع، وإما خارجية مرتبطة بمناخ النشاط الاقتصادي الذي تعمل فيه، وكل هذا يؤثر على المؤسسة للوفاء بالمستحقات التي عليها ومن أهمها القرض البنكي، فلا بد للبنك والهيئات الداعمة لهذه المؤسسات تفعيل آليات الرقابة والمتابعة لتمويلهم لهذه المؤسسات قبل حدوث النزاع، وهذا لتحفيز المؤسسة المصغرة على الوفاء بهذه المستحقات.

الكلمات المفتاحية: المؤسسة المصغرة، البنك، التمويل، الإستثمار، الرقابة والمتابعة.
المقدمة

لقد شهد الإقتصاد الوطني في الآونة الأخيرة تطورات هامة في جميع المجالات تهدف كلها إلى تغيير نمط النشاطات الإقتصادية من تدخل الدولة إلى الحرية الإقتصادية، وباعتبار النظام المصرفي هو الركيزة الأساسية للإستقرار المالي والإقتصادي للبلاد، فإنه قد حضي بجانب كبير من الأهمية وهذا لأن البنوك تعتبر المحرك الأساسي للإقتصاد في أي دولة، وذلك من خلال دورها كوسيط مالي يساهم في تمويل المشاريع المنتجة لتحقيق الربح والمردودية لكلا الطرفين، ومن ثم للإقتصاد ككل وخاصة مع ظهور المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة مؤخرًا، التي أثبتت عالميا قدرتها

على تحقيق السريع للتنمية الاقتصادية نظرا للخصائص التي تميزها: كمرونتها وسرعة تفاعلها مع المتغيرات الداخلية والخارجية.....الخ.

لأجل جذب هذا النوع الجديد من الإستثمارات (المؤسسات)، كان من الضروري تغيير أساليب التسيير التقليدية إلى أساليب أكثر حداثة، عدا عن ذلك منح تسهيلات أكبر للمستثمرين من خلال التمويلات التي تمنحها البنوك للمؤسسات المصغرة والمتمثلة في القروض، وتعزز هذا المسعى بإنشاء هيئات تقوم بتدعيم وتشجيع هذا النوع من الإستثمارات وتنميتها، من أهمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب "ANSEJ"^[1]، هذا الأمر أدى إلى إرتفاع ملحوظ في عدد المؤسسات المصغرة خلال فترة قصيرة من الزمن، إلا أن هذا الإرتفاع قدر بالضعيف مقارنة مع الأهداف المسطرة والنتائج المتوقعة منها، والسبب يعود إلى الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات المصغرة قبل بدأ الإستثمار فيها وبعد الإستثمار، أما أهم صعوبة قبل الإستثمار متمثلة في صعوبة إيجاد تمويل للمؤسسة المصغرة، وأهم صعوبة بعد الإستثمار هو عجز هذه المؤسسة عن الوفاء بالمستحقات التي عليها وخاصة القرض البنكي، فعلى البنك والهيئات الداعمة تفعيل مراقبة ومتابعة تمويلهم للمؤسسة المصغرة لتحفيز المؤسسة للعودة إلى سداد الحصص التي عليها (الديون) المستحقة عليها أثناء تاريخ الإستحقاق.

فمن هذا المنطق جاء المقال للإجابة على الإشكالية التالية: ما هي النتائج عند تفعيل آليات مراقبة ومتابعة تمويل المؤسسات المصغرة ؟ وتكون الدراسة الميدانية لتمويل بنك الفلاحو التنمية الريفية (B.A.D.R)^[2] للمؤسسات المصغرة المنشأة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (A.N.S.E.J) بمنطقة بشار، من خلال المحاور التالية:

[1]: ANSEJ: Agence Nationale de Soutien a l'Emploi des Jeunes

[2]: BADR: Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

- 1- مفهوم ودور المؤسسة المصغرة ومميزاتها.
- 2- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب "ANSEJ".
- 3- خصائص المؤسسة المصغرة في ظل الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب ANSEJ والرقابة البنكية عليها.
- 4- نتائج تفعيل آليات الرقابة والمتابعة لتمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B.A.D.R) للمؤسسات المصغرة المنشأة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (A.N.S.E.J) بمنطقة بشار.

1- مفهوم ودور المؤسسة المصغرة ومميزاتها

1-1 مفهوم المؤسسة المصغرة

ما يجب الإشارة إليه هو أن مفهوم المؤسسة المصغرة ليس بالمفهوم العالمي، وبالتالي هناك صعوبات كبيرة في وضع تعريف كامل وواضح يكون مقبولا ويحظى باجتماع كل الدول والمنظمات الدولية المهتمة بالتنمية الاقتصادية وترقية وإنماء هذا النوع من المؤسسات وبالتالي هناك عدة قيود تتحكم في إيجاد ووضع تعريف شامل وموحد لهذه المؤسسات منها: إختلاف درجات النمو الإقتصادي للبلدان، إختلاف فروع النشاط^[3]، إشكالية القطاع غير الرسمي، ..الخ.

بالنسبة للجزائر:

صدر قانون قرار إنشاء المؤسسات المصغرة في إطار المشروع الجديد لتوظيف الشباب بالمرسوم الرئاسي رقم 234 /96 الصادر في 2 جويلية 1996 المتعلق بدعم وترقية الشباب، والمرسوم التنفيذي رقم 296 /96 - 297

[3]: ثلاثية نورة: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار وودت ش في امتصاص البطالة وتفعيل النسيج الصناعي و الملتي الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والممارسات التسويقية، المركز الجامعي بشار، يومي 20 - 21 أبريل سنة 2004 .

الصادر في سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء وتحديد قانون تأسيس الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، أما التعريف الرسمي الذي تتبناه الجزائر للمؤسسة المصغرة يتلخص في القانون^[4] رقم 01-18 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي إعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الأعمال والإستقلالية، حيث يحتوي هذا القانون في مادته الرابعة على تعريف مجمل للمؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة، ثم تأتي بعد ذلك المواد 5، 6، 7 منه لتبين الحدود الفاصلة بين هذه المؤسسات فيما بينها، وبهذا تعرف المؤسسة المصغرة مهما كانت طبيعتها القانونية على أنها:

مؤسسة إنتاج سلع أو/و خدمات تشغل ما بين عامل واحد إلى 9 عمال، وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار. أما شكلها القانوني فيكون على شكل شركة كما نصت المادة 544 من القانون التجاري الجزائري فيمكن للمؤسسة المصغرة أن تمارس نشاطها حسب الأطر التالية:

شركة تضامن، شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة ذات شخص وحيد ذات المسؤولية المحدودة.

2-1 دور المؤسسة المصغرة

1-2-1 الدور الإقتصادي للمؤسسة المصغرة

مما لا شك فيه أن إقتصاد أي دولة يعتمد إعتقادا كبيرا على المؤسسات الكبيرة والتي غالبا ما تكون تابعة للقطاع العام، إذ تساهم مساهمة

[4]: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 77 صادرة يوم 30 رمضان 1422 الموافق لـ 15 ديسمبر 2001 ، القانون رقم 01-18 مؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر 2001 ، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . المادة 4 ، ص: 5 .

فعالة في التنمية الإقتصادية ولكن تحتاج هذه المؤسسات إلى مؤسسات مصغرة سواء في توفير المواد الأولية، أو في التسويق الشامل لتغطية حاجات السوق، لأنه من غير الإقتصادي لها أن تغطي بقاع السوق، ومثال على ذلك حاجات مصانع إنتاج الحليب ومشتقاته إلى مربي الأبقار في توفير المواد الأولية وكذا الحاجة إلى التجزئة لتصريف مبيعاتها أي نقاط التوزيع، ومنه يظهر جليا ضرورة وجود المؤسسات المصغرة للدور الهام الذي تلعبه في التنمية الإقتصادية وذلك من خلال:

أ- **إتاحة فرص عمل**^[5]: حيث تسمح المؤسسات المصغرة بإتاحة العديد من فرص العمل^[6]، وذلك لأنها تستقطب عدد لا بأس به ممن لم يتلقى التعليم الكافي للعمل في المؤسسات الكبيرة وبالتالي فهي تحد من البطالة مما يحسن مستويات الإنماء الإقتصادي^[7].

ب- **تقديم منتجات وخدمات جديدة**: يمثل الإبداع والإبتكار جانبا هاما في تسيير المؤسسات المصغرة ومصدرا للأفكار الجديدة والمنتجات والخدمات المبتكرة، التي تتبع من معرفة هذه المؤسسات لإحتياجات زبائنها.

ت- **توفير إحتياجات المشروعات الكبيرة**: تلعب المؤسسات المصغرة دورا هاما في إنجاح الشركات الكبيرة فغالبا ما تؤدي دور الموزعين، أو الموردين أو

[5]: محمد صالح الحناوي ، وآخرون: مقدمة في الأعمال والمال ، الدار الجامعية للطبع والنشر وتوزيع 1999 ص: 68-67 .

[6]: فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد: الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 2005 ، ص: 65

[7]: بالإضافة لتوفير المؤسسات المصغرة لمناصب عمل جديدة ، فإنها أي المؤسسات المصغرة تخلق وتستحدث وظائف جديدة أكثر بكثير من المؤسسات الكبيرة في الحجم . للمزيد طالع:

▪ Barrow , Colin : The Essence of Small Business , Prentice hall international , UK , 1993 , P: 32 .

الوكلاء، كما أنها تقوم هذه المشروعات بدور أساسي في تغذية الشركات العملاق^[8].

ث- **تنمية الصادرات:** تعاني معظم الدول النامية من وجود عجز في الميزان التجاري، و يمكنها أن تواجه هذا العجز عن طريق زيادة حجم الصادرات وخفض الواردات وذلك من خلال توفير هذه المؤسسات لسلع تصديرية قادرة على المنافسة أو توفير سلع تحل محل السلع المستوردة^{بمساهمة} من أمد

ج- **الحد من الضياع والإسراف الإقتصادي** في البلاد (الاستفادة من الوفرة الإقتصادية الخارجية للمشروعات الكبيرة).

ح- تعمل المؤسسات المصغرة على توفير سلع وخدمات للإستهلاك النهائي والوسيط وبالتالي زيادة الدخل القومي للبلاد.

خ- تساعد المؤسسات المصغرة على زيادة المبيعات والتوزيع مما يقلل من تكاليف التخزين ومن ثم التسويق ويؤدي إلى توصيل السلع للمستهلك بأقل تكلفة ممكنة^[9].

د- الصناعات الصغيرة والمصغرة منتشرة في جميع البلدان النامية على أطراف القرى، و المدن الصغيرة تساهم في تحقيق توازن إجتماعي وإقتصادي على المستوى الإقليمي كما هو مع المستوى الكلي^[10].

ذ- العمل على تدريب وبناء طبقة قيادية في المجتمعات وزيادة كفاءتها^[11].

[8]: هوشيار معروف: دراسات في التنمية الإقتصادية - إستراتيجيات التصنيع والتحول الهيكلي - طروحات فكرية وحالات دراسية، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2005، ص: 266.

[9]: فريد راغب: إدارة المشروعات والأعمال صغيرة الحجم، مؤسسة شباب الجامعة 1998-1999 ص: 11.

[10]: تشام فاروق: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين الرهانات والفعاليات، المركز الجامعي سعيدة، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص: 355.

[11]: إن الدراسات العلمية تظهر بأن أكثر من ثلث براءات الإختراع في الولايات المتحدة الأمريكية التي تسجل سنويا، يعود إلى الأفراد وأصحاب الأعمال الصغيرة، وليس للشركات العملاقة التي تتفق الملايير على البحث والتطوير،

1-2-2 الدور الاجتماعي للمؤسسة المصغرة

إن للمؤسسة المصغرة تأثير كبير في الطريقة حياة المجتمعات، وتؤثر تأثيراً في حياتهم اليومية ضمن تحسن من خلال رفع الدخل الفردي والتقليل من الآفات الاجتماعية المنتشرة من خلال الحد من البطالة وتوفيرها مناصب الشغل، وتحافظ على الإستثمار في الصناعات والمهن التقليدية من خلال إنشاء مؤسسات عائلية حرفية متخصصة، تنشأ أجيالاً من الشباب يملكون زمام المبادرة، وينظرون إلى المستقبل بنظرة تفاؤل وتوفيق الترابط بين أفراد المجتمع من خلال العلاقات التي تنشأ بين العاملين فيها، وتنتشر في المجتمع التفكير المنظم الذي يؤثر بشكل ما على تصرفات أفرادها.

1-3 الأجهزة الداعمة لقطاع المؤسسة المصغرة

تعد القروض القلب النابض في خلق المؤسسات المصغرة وذلك من خلال التمويلات التي تمنحها كل من البنوك والأجهزة التي تدعم وتشجع هذا النوع من الإستثمارات وتنميتها، ومن أهمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب "ANSEJ"، الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة "ANGEM"^[12]، بالإضافة إلى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة "CNAC"^[13]

2- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (A.N.S.E.J)

2-1 تعريف الوكالة: أنشئت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي

رقم 296/96 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق لـ 08 سبتمبر 1996

كما أن أكثر من ربع براءات الإختراع التي تسجل في الدول المتقدمة صناعياً يسجل من قبل أعمال صغيرة. للمزيد طالع:

▪ سعاد نائف برونوي: إدارة الأعمال الصغيرة - أبعاد ريادية - دار وائل للنشر، الاردن، الطبعة الأولى،

2005، ص: 61 .

[12]: ANSEM: l'Agence Nationale de Gestion du Microcrédit

[13]: CNAC: Caisse Nationale d'Assurance Chômage

[14] والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 288/03 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 وهي وكالة موضوعة تحت سلطة رئيس الحكومة، تقوم بدعم ومتابعة المؤسسات المصغرة المنشأة من طرف أصحاب المشاريع، حيث يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطاتها. يسيرها مجلس توجيه ويديرها مدير عام وتزود بمجلس مراقبة. تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي ويكون مقرها الرئيسي في الجزائر العاصمة، ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بناءً على تقرير الوزير المكلف بالتشغيل، ويمكن ان تفتح أي فرع جهوي أو محلي بناءً على مجلسها التوجيهي وقد بدأت الوكالة العمل الفعلي لها في جوان 1996.

2-2 أهداف الوكالة ومهامها^[15]: تتمثل في:

- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعلانات والإمكانيات الأخرى المتحصل عليها والمقدمة من طرف الصندوق الوطني لدعم الشباب وتحديث قوائم للمشاريع المفيدة اقتصاديا وإجتماعيا.
- تقوم بمتابعة الإستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، ومساعدتهم عند الحاجة إضافة إلى تعبئة القروض ومسار التركيبة المالية.
- تقييم علاقة متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التمويل المالي للمؤسسات المصغرة.
- تنظيم دورات تدريبية لتعليم الشباب ذوي المشاريع لتجديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة يتم إعدادها مع هيكل تكوينية.

[14]: مجموعة النصوص التشريعية والتنظيمية لجهاز دعم وتشغيل الشباب يناير 2004 ص: 29.

[15]: مرجع سابق، ص: 29-30.

• تسيير مؤونات الصندوق لاسيما المساعدات على شكل قروض بدون فائدة وتخفيض نسب فوائد القروض البنكية.

• تشجيع كل الأعمال والتدابير اللازمة الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب وامتصاص البطالة والتنمية المحلية لاسيما من خلال برامج التكوين والتشغيل..

3-2 أنواع التمويلات^[16]

تنشأ المؤسسات المصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بصيغتين للتمويل وهي:

2-3-1 التمويل الثنائي للمؤسسة المصغرة

في هذه الصيغة يتشكل الإستثمار أو التركيبة المالية للإستثمار من:

أ. المساهمة المالية للشباب المستثمر، التي تتغير قيمتها حسب مستوى الإستثمار.

ب. القرض بدون فائدة الذي تمنحه الوكالة ويتغير حسب مستوى الإستثمار.

التركيبة المالية للإستثمار حسب هذه الصيغة موضحة في الجدول التالي:

المساهمة الشخصية للمستثمر	القرض بدون فائدة من طرف الوكالة	
75%	25%	المستوى 1: قيمة الإستثمار أقل من 2.000.000 دج
80%	20%	المستوى 2: قيمة الإستثمار ما بين 2.000.001 دج و 10.000.000

الجدول رقم (1): الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ)

2-3-2 التمويل الثلاثي:

في هذه الصيغة يتشكل الإستثمار أو التركيبة المالية للإستثمار من:

[16]: مرجع سابق ، المواد ، 2 ، 3 ، 4 ، 5 ، 6 ، 7 ، ص: 13-14

أ. المساهمة المالية للشباب المستثمر، التي تتغير قيمتها حسب مستوى الإستثمار.

ب. القرض بدون فائدة الذي تمنحه الوكالة ويتغير حسب مستوى الإستثمار.

ت. القرض البنكي الذي يخفض جزء من فوائده من طرف الوكالة ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض. بوسهين أحمد التركيبية المالية للإستثمار حسب هذه الصيغة هي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (2): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

القرض البنكي		القرض بدون فائدة من طرف الوكالة	المساهمة الشخصية للمستثمر		
المناطق الأخرى	المناطق الخاصة ^[17]		المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	
70%	70%	25%	05%	05%	المستوى 1: قيمة الإستثمار أقل من 2.000.000 دج
70%	72%	20%	10%	08%	المستوى 2: قيمة الإستثمار ما بين 2.000.001 دج و 10.000.000

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ)

3- خصائص المؤسسة المصغرة في ظل الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب

ANSEJ والرقابة البنكية عليها

3-1 علاقة المؤسسة المصغرة بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

والبنك^[18]

[17]: تظم قائمة من البلديات عبر التراب الوطني الواجب ترقيتها وهي موضحة في: مجموعة النصوص التشريعية

والتنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب ، (ANSEJ) يناير 2004 ، ص: 22.

[18]: بوسهين أحمد ، بلحاج فراحي: دور البنوك في تنمية المؤسسات المصغرة بمنطقة بشار، الملتقى الوطني حول

المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية ، المركز الجامعي بشار ، أيام 24-25 أبريل 2006.

يرتبط الشباب المستثمر في المؤسسة المصغرة في إطار دعم وتشغيل الشباب بعلاقتين هامتين هما:

3-1 - 1 علاقة المؤسسة المصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

في إطار المشروع الجديد لتوظيف الشباب في الفترة الممتدة ما بين 1996 و1998، تم تكوين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي كان من ضمن أعمالها ونشاطاتها، تشجيع إنشاء مؤسسات صغيرة تهدف بالدرجة الأولى إلى تنشيط الاقتصاد المحلي والوطني وامتصاص البطالة.

حتى يتمكن الشباب المستثمر من إنشاء مؤسسة مصغرة، يجب أن يقوم بمجموعة من الإجراءات، حيث يتصل أولاً بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ليعلن فيها عن رغبته في إنشاء مؤسسة مصغرة التي يشترط في تكوينها توفر ثلاثة شروط أساسية وهي:

شروط السن^[19]، شرط التأهيل العلمي والمهني، وشرط البطالة

3-1 - 2 علاقة المؤسسة المصغرة بالبنك

تتمثل العلاقة بين المؤسسة المصغرة والبنك في القرض البنكي الذي يمنح للشباب أو الشباب أصحاب المشاريع المصغرة وذلك حتى يتمكنوا من مزاوله نشاطهم.

3-2 شروط البنك لمنح القروض للمؤسسة المصغرة^[20]

[19]: يشترط في الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع المصغرة أن تتراوح أعمارهم من 19 إلى 35 سنة ، أما إذا تجاوز سن المسير 35 سنة ، على أن لا يتعدى 40 سنة فيجب عليه توظيف عاملين دائمين.

[20]: بوشنافة أحمد ، بوسهمين أحمد: واقع تمويل المشروعات المصغرة عن طريق (ANSEJ) للحد من البطالة بمنطقة بشار، الملتقى الوطني حول " الإستثمار والتشغيل " ، جامعة جيلالي اليابس سيدي بل عباس ، يومي

11-10 ماي 2005.

عند التحدث عن القروض وعملية الإقراض فإننا نتحدث عن عملية تسيرها، لأن البنك لا يمنح قروض إلا بعد التأكد والدراسة والتدقيق جيدا في جميع العوامل التي قد تؤثر على القروض، فعملية الائتمان من أعقد العمليات مهما كان نوع القرض ومدته، فإن البنك يضع عدة شروط قبل منحه.

للإشارة فإن المؤسسات المصغرة تتطلب في إنشاءها قروض متوسطة الأجل وهي قروض استثمار. ومن أهم الشروط التي يفرضها البنك على المؤسسات المصغرة لمنح قرضه ما يلي:

أ. تحقيق المساهمة الشخصية للشباب

ب. تحقيق المساهمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ت. دراسة الوضعية الإدارية للشباب: زيادة على الشرطين السابقين يقوم البنك بدراسة الملف وسمعة الشباب ووضعيتهم ويتعرف على قدرتهم الائتمانية عن طريق مقابلة العميل ودراسة مقدرته على توليد الدخل.

إضافة لذلك دراسة ما يحيط بالمشروع من كل الجوانب مع التأكد من قيامه بكل الإجراءات الإدارية المتمثلة في العقد الموثق، حيث يتم إشهاره وطرحه لدى المحكمة دون أن ينسى التسجيل في السجل التجاري وغالبا ما تضع البنوك شروطا متنوعة وعديدة لمنح القروض، كما تطلب مقابل ذلك ضمانات على طالبي القرض وهذا لمواجهة مخاطر القرض.

3-3 الضمانات والرقابة البنكية المفروضة على المؤسسات المصغرة^[21].

[21]: بوشناقفة أحمد ، بوسهمين أحمد: سياسات الاستثمارات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

في الجزائر للحد من البطالة ، الندوة العربية حول: البطالة: أسبابها ومعالجتها، وأثرها على المجتمع. جامعة كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ، يومي 25-26 أفريل 2006 :سعد دحلب البليلة

عند تقديم أي اعتماد يفرض البنك على صاحبه ضمانات لحماية مساهمته بمختلف أشكاله وتختلف الضمانات باختلاف نوع القرض، وتصنف الضمانات إلى صنفين هما:

3-3-1 الضمانات الشخصية

تخص شخص أو عدة أشخاص يمتازون بسمعة في السوق ويتعهدون بتسديد التزامات المقرض إذا كان غير قادر على التسديد عند تاريخ الاستحقاق، والضمانات الشخصية الأكثر استعمالاً هي: الكفالة البسيطة، الكفالة التضامنية، الضمان الاحتياطي وتأمين القرض.

3-3-2 الضمانات الحقيقية

تتمثل في العقارات والتجهيزات التي تقدم للبنك كضمان لقيمة القرض، وهي تعتبر من أحسن الوسائل التي يفضلها البنك، ذلك لاسترجاع الأموال رغم وجود بعض المشاكل التي يواجهها عند التصفية وهذه الضمانات تتجسد فيما يلي:

أ- **الرهن العقاري:** وهو عبارة عن عقد يتحصل بموجبه الدائن على عقار ضماناً لتسديد الدين (وهو حق فعلي).

ب- **الرهن الحيازي:** وهو عقد يضع بموجبه المدين شيئاً لدى دائنه بغرض ضمان الدين، في هذا الرهن الشيء المرهون يخرج من ملكية المدين ويبقى لدى الدائن خلال فترة الاعتماد وبهذا يفقد المدين حيازته.

3-4 **الإجراءات المتبعة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب**

ANSEJ للمؤسسات المصغرة

يتدخل المكلف بالمنازعات مع ممثل الصندوق الضمان^[22] لدى الوكالة بعد إشعارهم بالمؤسسات التي تعاني من صعوبات في سداد الحصص وهذا عبر ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى . مرحلة ما قبل المنازعة: حيث يتم في هذه المرحلة:

- العمل على إستنفاد جميع الطرق والوسائل القانونية اللازمة لتفادي عرض النزاع أمام القضاء (مكتب المصالحة، الحل الإداري، الاعذارات، ..).
- تلقي الأحكام والقرارات والتكليفات بالحضور في مختلف الجلسات، سواء أمام المحاكم أو المجالس أو مكاتب المصالحة والتأشير بالإستلام للمحضرين خلال الأجال القانونية.

المرحلة الثانية . مرحلة المنازعة: يتم في هذه المرحلة ما يلي

- تحديد نوع النزاع، والإجراءات الواجب إتخاذها.
 - تمثيل الوكالة والدفاع عن حقوقها أمام القضاء، وحضور الجلسات.
 - تحضير المذكرات وتقديم الدفوع اللازمة لفائدة الوكالة.
 - مساعدة وتنسيق العمل مع المحضر، الموثق والمحامي.
 - تقديم التقارير حول المنازعات بصفة دورية إلى المديرية العامة.
- المرحلة الثالثة . مرحلة ما بعد المنازعة:** بعد الإنتهاء من المنازعات يتم:

- إستخراج الأحكام والقرارات والمحاضر.
- السهر على تنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة عن القضاء لفائدة الوكالة عن طريق المحضرين.

[22]: إن صندوق ضمان القروض شهد تأخر في دراسة الملفات التي تعاني من عسر في تسديد المستحقات ، وبهذا أصبح البنك يتخذ عدة إجراءات لدفع صاحب المؤسسة المصغرة للوفاء بالدين الذي عليه وهي الإجراءات التي نقوم بدراستها . يقوم البنك بإعلام صندوق الضمان بالمؤسسات التي تأخرت عن السداد ثم صندوق الضمان يعلم الوكالة بهذه المؤسسات ، والتي من المفروض أن صندوق الضمان لدى الوكالة يفصل فيها ، ولكن لتأخر عمل هذا الأخير تلجأ الوكالة للإجراءات التي نذكرها ، وكذلك البنك عند تأخر رد الوكالة يلجأ إلى الإجراءات التي سوف نذكرها.

4- نتائج تفعيل آليات الرقابة والمتابعة لتمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B.A.D.R) للمؤسسات المصغرة المنشأة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (A.N.S.E.J) بمنطقة بشار

4- 1 لمحة تاريخية عن البنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)^[23].

بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) مؤسسة مالية ينتمي إلى القطاع العمومي تأسس بموجب المرسوم رقم 82/206 بتاريخ 13/03/1982، أسند إليه مهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي عن طريق تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي وكل الأنشطة المتممة للزراعة وكذلك الصناعات الزراعية والحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف أيا كان نوع نشاطها.

في بداية المشوار تكون البنك من 140 وكالة متنازل عليها من طرف البنك الوطني الجزائري (BNA)^[24] وأصبح يحتضن في يومنا هذا أكثر من 290 وكالة و41 مديرية جهوية، إذ يشغل حاليا حوالي 7000 عامل ما بين إطار وموظف برأس مال يقدر بـ 33.000.000.000 دج ويمكن القول أن بنك (BADR) متخصص، إذ مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة (صناعة، خدمات...) وهذا بالإضافة إلى كونه بنك ودائع أي أنه يقبل الودائع التجارية من أي شخص مادي أو معنوي ويقرضها على شكل قروض متوسطة وطويلة الأجل تستهدف تكوين وتحديد رأس مال ثابت، كما يعطي إمتيازات للمهن الفلاحية والريفية بمنحها قروض بشروط وأسعار فائدة أقل، وبضمانات أخف مما يفرضه على غيرها.

[23]: منشورات بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، طبعة 2000، ص: 32.

[24]: BNA: Banque Nationale d'Algérie.

لضمان بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) المهمة الموكلة إليه، تم تخصيص شبكة موسعة في المعلومات والمعالجة الأساسية للعمليات البنكية وصنف البنك من طرف قاموس مجلة البنوك " Bankers Almanach " (طبعة 2001) في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية ويحتل كذلك المركز 668 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك مصنف.

4-1-1 مجهودات البنك فيما يتعلق بتمويل المؤسسات المصغرة^[25]

أصبح على البنوك الجزائرية في ظل المعطيات الجديدة لإقتصاد السوق والمنافسة، ضرورة المشاركة في تحقيق التنمية الإقتصادية من خلال وظيفتها الرئيسية المتمثلة في تمويل الإستثمارات والمشاريع المنتجة، التي تعتبر مورد للثروة في إقتصاد أي دولة.

لأجل ذلك عمدت السلطات الجزائرية في إنتقالها من الإقتصاد الموجه إلى إقتصاد السوق، الإهتمام بالقطاع البنكي كأهم وسيلة لتشجيع الإستثمارات، خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات المصغرة التي أصبح يُنظر إليها مؤخرا كنوع من أشكال التنظيم وليست كنموذج مصغر للمؤسسة الكبيرة، وذلك نظرا للخصائص التي تميزها عن غيرها: كسرعة تحقيقها للربح، مرونتها، قلة تكلفتها....الخ.

هذا ما يبرر لنا الإهتمام الكبير لبنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR) بهذا النوع من المؤسسات من خلال ما سعى إليه هذا الأخير من تطوير وعصرنة مختلف نشاطاته، وتغيير أسلوب تسييره من التسيير التقليدي إلى التسيير الديناميكي الأكثر حداثة، هذا بالإضافة إلى مختلف التسهيلات والخدمات المبتكرة من طرفه لصالح المؤسسات المصغرة.

[25]: بن وسعد زينة، جميل عبد الجليل: واقع تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل ذلك ، الملتقى الوطني حول " المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والإقتصادية "، المركز الجامعي بشار، أيام 24-25 أفريل 2006.

4- 1- 2 الإجراءات المتخذة من طرف البنك^[26]

يجب على المكلف بالنزاع لدى البنك أن يتوفر على المميزات التالية:

- الدراية بالقوانين والإجراءات.
 - القدرة على الإعلام والإرشاد والتوجيه.
 - القدرة على الإتصال.
 - القدرة على الإستعلام ومسايرة التغييرات في المجال القانوني.
 - حسن الإستماع والفتنة وقوة الإقناع.
- أما الإجراءات التي يقوم بها المكلف بالمنازعات لدى البنك فهي كالتالي:

المرحلة الأولى . مرحلة ما قبل المنازعة: حيث يتم في هذه المرحلة:

- العمل على إستفاد جميع الطرق والوسائل القانونية اللازمة لتفادي عرض النزاع أمام القضاء (مكتب المصالحة، الحل الإداري، الأعدارات،).

- تلقي الأحكام والقرارات والتكليفات بالحضور في مختلف الجلسات سواء أمام المحاكم أو المجالس أو مكاتب المصالحة والتأشير بالإستلام للمحضرين خلال الأجال القانونية.

المرحلة الثانية . مرحلة المنازعة: يتم في هذه المرحلة ما يلي

- تحديد نوع النزاع والإجراءات الواجب إتخاذها.
- التنفيذ الجبري بواسطة المحضر القضائي.
- البنك الدائن يخطر رسمياً جميع البنوك التي بها حساب بنكي جاري للمدين لتجميد حسابه إلى حين تسوية وضعيته.
- تمثيل البنك والدفاع عن حقوقه أمام القضاء (اللجوء إلى العدالة كحل أخير بعد إستفاد كل الطرق المتاحة لحل النزاع بطريقة ودية).

[26]: منشورات بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) ، مرجع سبق ذكره.

- تحضير المذكرات وتقديم الدفع اللازمة لفائدة البنك.
- تقديم التقارير حول المنازعات بصفة دورية إلى المديرية العامة.
- المرحلة الثالثة . مرحلة ما بعد المنازعة: بعد الإنتهاء من المنازعات يتم:
- إستخراج الأحكام والقرارات والمحاضر .
- السهر على تنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة عن القضاء لفائدة البنك عن طريق المحضرين .

2-4 آليات المتابعة والمراقبة للمؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

1-2-4 إحصائيات حول المؤسسات الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) للمؤسسة المصغرة عن طريق الوكالة

بعد التعرض لمفهوم المؤسسات المصغرة وعلاقتها بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وعلاقتها بالبنك في إطار القروض الممنوحة والضمانات والرقابة البنكية المفروضة على المؤسسات المصغرة، نتعرض لمشاريع الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ومن خلال الدراسة التي أجريناها والاحصائيات التي تحصلنا عليها من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) توصلنا إلى معطيات نلخصها في الجدول التالي:

الجدول رقم (3): حالة الاستثمارات الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) للمؤسسات المصغرة المنشأة عن طريق الوكالة (ANSEJ)

حسب النشاطات من 2 / 1998/12/ إلى غاية 2005/12/31

قطاع نشاط الإستثمار	عدد المؤسسات المتواجدة	قيمة القرض حسب كل نشاط(د.ج)	نسبة تمويل المشروعات حسب النشاط	نسبة القرص حسب النشاط
الخدمات	21	29250555.82	%38	%34
الحرف	11	17985034.82	%20	%21
النقل	18	33153890.53	%33	%39


%6	%9	5265808.76	05	إستثمارات أخرى
%100	%100	59329789.93	55	المجموع

المصدر: وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).

الشكل رقم (1) : نسب تعداد المؤسسات المصغرة حسب النشاط



الشكل رقم (2) : نسبة قيمة القرص لكل نشاط



من خلال المعطيات نلاحظ أن أغلبية الاستثمارات الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) لإنشاء المؤسسات المصغرة عن طريق (ANSEJ) تتركز عموماً على قطاع واحد وهو قطاع الخدمات، حيث أن المجموع الإجمالي للقرض هو (33135890.53 دج) والذي يمثل نسبة 39% من مجموع إستثمارات القطاعات الأخرى وهذا بالرغم من أن عدد المؤسسات المتواجدة في قطاع الخدمات تمثل 38% من مجموع المؤسسات المصغرة وهي نسبة تفوق قطاع النقل الذي يمثل سوى 33 % من مجموع المشروعات وهذا يبين كبر حجم الإستثمار بالنسبة لنشاط النقل. وكانت نتائج تمويل المشروعات حتى 2006/12/31 كالتالي:

جدول رقم (4): عدد المشاريع الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن طريق (ANSEJ) حتى تاريخ 2006/12/31

النسب	عدد الملفات (المشاريع) الممولة	قطاع نشاط الاستثمار
4.5 %	3	بناء وأشغال عمومية
78%	54	خدمات
16%	11	حرف
1.5 %	1	فلاحة
100%	69	المجموع

المصدر: وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

من خلال الجدول نلاحظ أن هناك زيادة في مجموع الإستثمارات (المشاريع) حتى تاريخ 2006/12/31 وهذا راجع للصيغة الجدية للتمويل عن طريق الوكالة وأن بنك الفلاحة والتنمية الريفية قام بتمويل مختلف القطاعات (قطاع الخدمات، القطاع الفلاحي...).

4-2-2 إحصائيات المؤسسات التي لديها صعوبات في سداد القرض

بالرغم من الجهود المبذولة لتمويل المؤسسات المصغرة، إلا أن بعضها يواجه صعوبات تسييرية وأخرى متمثلة في تسديد القرض، حسب

الإحصائيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) وجدنا أن هناك (20) مؤسسة مصغرة تعاني صعوبات في سداد الحصص أي ما نسبته 28.98 %، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (5): المؤسسات المصغرة التي لديها صعوبات في سداد (الحصص) القرض

رقم	المؤسسات حسب النشاط	قيمة القرض (دج)	تاريخ القرض	عدد الحصص التي لم تسدد
1	نقل البضائع	1718290.00	1999/07/15	03
2	نقل المسافرين	1982500.00	2001/12/27	01
3	نقل البضائع	1617107.20	2001/08/15	07
4	نقل البضائع	2074000.00	2001/12/27	01
5	خياطة	1519220.00	2004/06/02	03
6	هاتف عمومي	243860.00	2002/11/07	06
7	نقل بضائع	1351000.00	2002/11/04	01
8	نقل بضائع	1939904.00	2002/11/26	03
9	هاتف عمومي	334110.00	2002/12/28	05
10	مرشات عمومية	1220328.00	2003/04/21	02
11	نقل بالتبريد	1865747.20	2003/05/21	06
12	نقل بالتبريد	1587655.18	2003/05/21	05
13	نقل بالتبريد	2812508.14	2003/06/02	04
14	نقل بضائع	1981395.35	2003/07/28	06
15	مجوهراتي	2579537.00	2003/07/23	01
16	نجار	1097997.59	2003/11/09	09
17	نجار	269242.11	2004/02/10	01
18	نجار	614778.61	2004/02/16	01
19	هاتف عمومي	206150.00	2004/12/17	01
20	نقل بضائع	1890807.10	2004/08/12	01

المصدر: وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).

4-2-3 آليات الرقابة المتبعة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) ومدى فعاليتها

تقوم الوكالة البنكية بمراقبة ومتابعة المشاريع إلزاماً، وهذا باستخدام الوسائل المتاحة على مستوى العمليات التي تحدث على حسابات زبائنها، إذ تقوم بتوجيه الاعتمادات الممنوحة لتجنب الانحرافات في الاتفاقيات البنكية المبرمة لضمان تفادي عدم التسديد دون المساس بتسيير المؤسسة، وتأخذ هذه المراقبة عدة أوجه: أولها يكون قبل إدراج الملف ضمن الملفات التي فيها نزاع، وهي مرحلة قبل المنازعة وتعد المرحلة المهمة حيث يمكن تحفيز المستثمر وصاحب المؤسسة المصغرة على تدليل الصعوبات التي تواجهه كما ذكرنا ومن هذه الإجراءات نذكر منها:

- تشخيص الحالة المتعثرة ومعرفة مواطن الضعف
- تحديد أسباب التعثر للوفاء بالمستحقات (مستحقات البنك)
- القيام باتصالات منتظمة مع الزبون خاصة والمحيط عموماً، حتى يتسنى للوكالة أن تكون على دراية بكل ما يحدث.
- القيام بزيارات ميدانية إلى مكان نشاط الزبون.
- إرسال قائمة المؤسسات المصغرة التي تعاني عسر في سداد الحصص لصندوق ضمان القروض لدى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.
- الفحص الدائم لحسابات الزبائن.
- مراجعة موافقة الاعتمادات والضمانات بالنظر إلى تطور نشاط الزبون.
- تحديد أسلوب العلاج المناسب على ضوء التشخيص وأسباب التعثر، ثم تنفيذ العلاج ومتابعة النتيجة وبالتالي تسوية الدين وسداد الرصيد المدين.
- العمل على إستنفاد جميع الطرق والوسائل القانونية اللازمة لتفادي عرض النزاع أمام القضاء (مكتب المصالحة، الحل الإداري، الأعدارات،

كل هذه الإجراءات من أجل تشجيع المؤسسات المصغرة على سداد القروض الممنوحة لها وذلك من خلال عمليتي المتابعة والمراقبة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) وكذا الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ)، إذا لم تفلح الإجراءات السالفة الذكر يلجأ بعدها البنك (BADR) بإتخاذ مجموعة من الإجراءات في مرحلة النزاع وفي مرحلة ما بعد النزاع كما ذكرنا سابقاً.

إن الجهود والإجراءات المبذولة من طرف البنك من جهة والوكالة من جهة أخرى من أجل مراقبة ومتابعة للمؤسسات المصغرة التي تعاني عسر في سداد المستحقات وهذا لرفع من فعالية أدائها والمتمثلة أولاً في: تشجيعها للوفاء بالحصص المستحقة عليها، أدت إلى نتائج جد مشجعة، حيث من بين (20) مؤسسة مصغرة التي كانت تعاني صعوبات أن (07) مؤسسات عادت إلى سداد الحصص الجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (6): الإجراءات المتخذة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

الإجراءات المتخذة	المبلغ المسدد (دج)	قيمة الحصص التي لم تسدد (دج)	تاريخ القرض	قيمة القرض (دج)	المؤسسات حسب النشاط	رقم
حجز	963540.93	1884379.73	1999/07/15	1718290.00	نقل البضائع	1
استئناف التسديد	2161017.16	-	2001/12/27	1982500.00	نقل المسافرين	2
حجز	863719.93	1013078.33	2001/08/15	1617107.20	نقل البضائع	3
التأمين	2226765.18	-	2001/12/27	2074000.00	نقل البضائع	4
محضر قضائي	50759.30	274176.36	2004/06/02	1519220.00	خياطة	5
أحيل إلى العدالة	106329.15	174274.93	2002/11/07	243860.00	هاتف عمومي	6
استئناف التسديد	1097394.08	-	2002/11/04	1351000.00	نقل بضائع	7
حجز	439870.93	1919634.65	2002/11/26	1939904.00	نقل بضائع	8

أحيل إلى العدالة	-	411288.28	2002/12/28	334110.00	هاتف عمومي	9
استئناف التسديد	612454.43	-	2003/04/21	1220328.00	حمام عمومي	10
حجز	193823.38	1973747.85	2003/05/21	1865747.20	نقل بالتبريد	11
حجز	-	1913950.29	2003/05/21	1587655.18	نقل بالتبريد	12
حجز	610471.74	2657242.47	2003/06/02	2812508.14	نقل بالتبريد	13
التأمين	-	2330196.39	2003/07/28	1981395.35	نقل بضائع	14
استئناف التسديد	1357715.04	-	2003/07/23	2579537.00	مجوهراتي	15
أحيل إلى العدالة	355252.97	899506.74	2003/11/09	1097997.59	نجار	16
استئناف التسديد	86715.67	-	2004/02/10	269242.11	نجار	17
أحيل إلى العدالة	266021.50	32751.95	2004/02/16	614778.61	نجار	18
استئناف التسديد	102165.11	-	2004/12/17	206150.00	هاتف عمومي	19
استئناف التسديد	537599.21	-	2004/08/12	1890807.10	نقل بضائع	20

المصدر: وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

إن تفعيل الإجراءات التي يتخذها البنك والتي تكون قبل النزاع، وهذه الإجراءات يمكن أن تكون متزامنة مع إجراءات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، لأن البنك كما ذكرنا يخبر الوكالة عن طريق صندوق الضمان عن المؤسسات التي تعاني عسر في سداد الحصص التي عليها. وبهذا يمكن القول أن الإجراءات المتخذة قبل النزاع جد مهمة بالنسبة للبنك وللمؤسسة المصغرة، فمن مجموع المؤسسات التي كانت تعاني العسر في سداد الحصص نجد أن نسبة 35% منها عادت إلى سداد الحصص، ومنه البنك يمكن أن يتجنب سلبيات تعثر هذه المؤسسات على سداد الحصص وهي [27]:

[27]: محمد عبدالحافظ البغدادى: إطار مقترح للتعامل مع القروض المتعثرة في المؤسسات المالية المصرفية، الجمعية

السعودية للإدارة، الملتنقى الإداري الثالث حول: إدارة التطوير ومتطلبات التطوير في العمل الإداري، جدة أيام

30-20 مارس 2005، ص: 262.

■ تجنب جانب كبير من أرباح البنك واحتياطياته في صورة مخصصات لمواجهة تلك الديون، مما يؤدي إلى انخفاض فائض النشاط الجاري من ناحية والتأثير على معدلات الملاءة من ناحية أخرى.

■ المشروع المتعثر يؤدي لتجميد جزء من أموال البنك المانح للقرض، نتيجة عدم قدرة أصحاب المشروعات على سداد الأقساط والفوائد، فضلا عن تعرض البنك المانح للقرض لخسارة في العائد الضائع من القرض البديل للاستثمار.

■ زيادة العبء المالي المترتب على تكوين مخصصات لمواجهة الديون المتعثرة

إن الإجراءات التي إتخذها البنك والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب قبل النزاع جد مهمة وكلها كانت تتمحور حول ثلاثة خطوات رئيسية وهي:

الخطوة الأولى: تشخيص الحالة المتعثرة ومعرفة مواطن الضعف.

الخطوة الثانية: تحديد أسباب التعثر.

الخطوة الثالثة: تحديد أسلوب العلاج المناسب على ضوء التشخيص وأسباب التعثر، ثم تنفيذ العلاج ومتابعة النتيجة وبالتالي تسوية الدين وسداد الرصيد المدين.

إن كل خطوة من الخطوات السابقة تتجزء إلى عدة مراحل كما ذكرنا سابقا، ومن نتائج هذه الخطوات يمكن معرفة أسباب التي أدت بالمؤسسات المصغرة إلى الوقوع في صعوبات سداد الحصص المستحقة، و من أهم هذه الأسباب نجد:

■ عدم كفاءة المسير لمواجهة الصعوبات .

■ غياب المعلومات ونقص التكوين.

- مشاكل المتعلقة بسوء تسيير المؤسسة.
 - قصور الدراسات الائتمانية التي اعتمد عليها البنك عند منح التسهيلات مما يؤدي لعدم دقة تقدير درجة المخاطرة، والتي تتمثل في عدم تناسب التدفقات النقدية للمنظمة مع مواعيد السداد.
 - عدم معرفة المسير للمراحل المتبعة في سداد القرض أي نقص في ثقافة المسير.
 - عدم مرد ودية المشروع.
 - عطل في الإجراءات المتبعة من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان القروض (FCMGRC)^[28].
 - نقص في الدورات التكوينية لتحسيس وتقريب المستثمرين من طرف البنك والوكالة الوطنية لتشغيل الشباب (ANSEJ).
- إذا وبصفة عامة، إن العديد من المؤسسات المصغرة وحتى الصغيرة والمتوسطة تحقق نجاح مع الزمن والكثير منها يصيبها الفشل وتعلن إفلاسها، هذا يعود لمجموعة من العوامل المتمثلة بشكل عام في الكفاءة التسييرية التي يمكن تحديدها بعوامل النجاح والفشل للمؤسسات المصغرة.
- إن عوامل النجاح تتضمن جوانب متعلقة بكفاءة تسيير المؤسسة والمتمثلة في كفاءة ومهارة الكادر الإداري أي المسير الذي يقوم على تسيير المؤسسة وتتحدد بالعناصر التالية:
- قدرة المؤسسة على التجاوب مع التغيرات في البيئة الداخلية والخارجية للمؤسسة.
 - قدرة المؤسسة في إحداث التغيرات لصالحها وإحداث التطور.
 - قدرة المؤسسة في توفير الموارد المناسبة وخاصة اليد العاملة الماهرة.

[28]: FCMGRC: Fonds de Caution Mutuelle de Garantie Risques / Crédits jeunes promoteurs

- قدرة المؤسسة على تخطيط وتنظيم ومراقبة سير العمل وتطوير العمليات.
- قدرة المؤسسة على التنبؤ بمستقبل السوق والمنافسة. أ.بوسهين أحمد
- توفر الخصائص المقاولاتية لمسير المؤسسة وقدرته على إستحداث وتشكيل الأهداف وتحقيقها.

الخاتمة

لقد حاولت هذه الدراسة التركيز على واقع رقابة ومتابعة التمويل المصرفي لإنشاء المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، بإعتبارها مشروع جديد يوحي بالتوجيه أكثر نحو تشجيع المبادرات الفردية.

إن التسيير العقلاني والرشيد لهذه المؤسسات المصغرة يجعلها تواجه الأزمات التي تعترضها، خاصة صعوبة تسديدها للقروض المستحقة عليها أثناء تاريخ الإستحقاق نظرا للرقابة والمتابعة التي يفرضها كل من الجهاز المصرفي والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ومدى فعاليتها، فمن خلال الدراسة التطبيقية تبين لنا آليات الرقابة والمتابعة قبل النزاع إستطاعت أن تبرز دورها وفعاليتها على البنك والمؤسسات المصغرة، بحيث تمكنت سبعة (7) مؤسسات أن تسدد الحصاص المستحقة عليها من بين عشرين (20) مؤسسة التي كانت تعاني صعوبات في سداد الحصاص المستحقة عليها.

إلا أن آليات الرقابة وفعاليتها على المؤسسات المصغرة ونتائجها بصفة عامة، لم تصل إلى الطموح المنشود وذلك لأن تجربة المؤسسات المصغرة في الجزائر وآليات الرقابة عليها حديثة جدا بالمقارنة مع ما وصلت إليه هذه التجربة في البلدان المتقدمة والسائرة في طريق النمو، ومن خلال هذه الدراسة يمكن تقديم بعض التوصيات المتمثلة في:

- تكيف آليات الرقابة والمتابعة المصرفية للمؤسسة المصغرة مع البيئة المحلية التي تنشط فيها هذه المؤسسات.
- الإسراع في الإجراءات للملفات المقدمة لصندوق الكفالة المشتركة (FCMGRC) وتسوية وضعية هذه المؤسسات مع البنك.
- ضرورة الإستفادة من الأفكار والأساليب والنماذج العربية والعالمية في التعامل مع القروض الصغيرة.
- إختيار أساليب التسويق المناسبة للمنتج بما يكفل الحفاظ على حصة المؤسسة المصغرة من السوق
- إيجاد مؤسسات مالية لتنمية وتمويل الصناعات الصغيرة والحرفية المؤيدة بقوانين وتشريعات، كإنشاء صناديق إستثمار تتولى جميع المساهمات المالية الصغيرة وجذب صغار المدخرين لهذه الصناديق لتلعب دور الوسيط بين أصحاب رؤوس الأموال وأصحاب المشاريع، بعد قيامها بدراسة طبيعية للمشروع، ورأس المال المطلوب وهامش الربح المتوقع.

المصادر والمراجع:

- [01]: فريد راغب: إدارة المشروعات والأعمال صغيرة الحجم، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1998-1999.
- [02]: هوشيار معروف: دراسات في التنمية الإقتصادية - إستراتيجيات التصنيع والتحول الهيكلي - طروحات فكرية وحالات دراسية، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2005.
- [03]: محمد صالح الحناوي، وآخرون: مقدمة في الأعمال والمال، الدار الجامعية للطبع والنشر وتوزيع، 1999.
- [04]: فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد: الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.
- [05]: سعاد نائف برنوطي: إدارة الأعمال الصغيرة - أبعاد ريادية -، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2005.

أ.بوسهين أحمد

- [06]: ثلاجية نورة: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار وودت ش في امتصاص البطالة وتفعيل النسيج الصناعي، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والممارسات التسويقية، المركز الجامعي بشار، يومي 20-21 أبريل سنة 2004.
- [07]: تشام فاروق: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين الرهانات والفعاليات، المركز الجامعي سعيدة، يومي 14-15 ديسمبر 2004.
- [08]: بوسهين أحمد، بلحاج فراحي: دور البنوك في تنمية المؤسسات المصغرة بمنطقة بشار، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية أيام 24-25 أبريل 2006. المركز الجامعي بشار.
- [09]: بوشنافة أحمد، بوسهين أحمد: واقع تمويل المشروعات المصغرة عن طريق (ANSEJ) للحد من البطالة بمنطقة بشار، الملتقى الوطني حول " الإستثمار والتشغيل " يومي 10-11 ماي 2005 جامعة جيلالي اليابس، سيدي بل عباس.
- [10]: بوشنافة أحمد، بوسهين أحمد: سياسات الإستثمارات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في الجزائر للحد من البطالة، للندوة العربية حول: البطالة: أسبابها ومعالجتها، وأثرها على المجتمع. جامعة سعد دحلب البليدة: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 25-26 أبريل 2006.
- [11]: بن وسعد زينة، جميل عبد الجليل: واقع تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل ذلك، الملتقى الوطني حول " المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والإقتصادية " أيام 24-25 أبريل 2006. المركز الجامعي بشار.
- [12]: محمد عبدالحافظ البغدادى: إطار مقترح للتعامل مع القروض المتعثرة في المؤسسات المالية المصرفية، الجمعية السعودية للإدارة، الملتقى الإداري الثالث حول: إدارة التطوير ومتطلبات التطوير في العمل الإداري، جدة أيام 29-30 مارس 2005.
- [13]: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 صادرة يوم 30 رمضان 1422 الموافق لـ 15 ديسمبر 2001، القانون رقم 01-18 مؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- [14]: مجموعة النصوص التشريعية والتنظيمية لجهاز دعم وتشغيل الشباب يناير 2004.
- [15]: منشورات بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، طبعة 2000.
- [16]: Barrow, Colin: **The Essence of Small Business**, Prentice hall international, UK, 1993.